

2019/9/18

أمر تسوية الصادر عن هيئة تسوية الأراضي والمياه

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م، والمادة رقم (6) من القرار بقانون رقم (7) لسنة 2016م، بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

أقر:

1. اعتبار الحوضين المدرجين أدناه من أراضي مدينة بيروتنيا التابعة لمحافظة رام الله والبيرة منطقة تسوية، وسيعلن عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب إعلان تسوية يصدر فيما بعد.

| رقم الحوض | اسم الحوض | اسم المدينة | اسم المحافظة |
|-----------|-------------|-------------|------------------|
| 34 | أبو الزيتون | بيروتنيا | رام الله والبيرة |
| 36 | العقايب | بيروتنيا | رام الله والبيرة |

2. على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك أو النصرف أو المنفعة في هذه المنطقة تقديم ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها في الزمان والمكان الذين سيحددون في إعلان التسوية.

القاضي / موسى شكارنة
رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه